اليوبيل الفضي
٢٠٢٤-١٩٩٩

البنك المركزي الأردني
CENTRAL BANK OF JORDAN

الرقم : ٧٤٩٧ /١/٢٦
التاريخ : ٢٢ شوال ١٤٤٥
الموافق : ١ أيار ٢٠٢٤

تعميم إلى البنوك العاملة في المملكة وشركات خدمات الدفع والتحويل الالكتروني للأموال التي تقدم نشاط تحصيل الأموال الكترونيا من خلال نقاط البيع (POS)

الموضوع: الضوابط الرقابية على البطاقات الأجنبية

تحيّة طيّبة وبعد،

بالإشارة الى ما تم رصده في الآونة الأخيرة من تنفيذ حركات مالية وسحوبات على البطاقات الأجنبية من خلال خدمات نقاط البيع (POS) الممنوحة لبعض التجار، والتي ظهرت بأنماط غير اعتيادية وحركات كثيفة وبمبالغ كبيرة كانت الغاية منها تسييل النقد المخزن عليها دون وجود مبررات اقتصادية وتجارية حقيقية، وما يترتب على ذلك من مخاطر قد ترتبط بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب او مخاطر الاحتيال، وفي إطار سعي البنك المركزي في توفير بيئة آمنة وموثوقة ومنخفضة المخاطر وضمن اطار يتمتع بالنزاهة والموثوقية، ارجو التأكيد على الالتزام كحد أدنى بالمحددات والضوابط التالية على خدمات تحصيل الأموال من حركات البطاقات الأجنبية والتي تتم من خلال نقاط البيع (POS) وبموعد أقصاه ٢٠٢٤/٨/١ وذلك من خلال تضمين سياسات وإجراءات العمل المعتمدة لديكم وتعديل الأنظمة المعمول بها لديكم بما يفيد الاتي:

١) تلتزم جميع البنوك العاملة في المملكة بإجراء تقييم مستند على المخاطر لتحديد السقوف المناسبة لتنفيذ حركات السحب النقدي التي تتم على أجهزة الصراف الآلي التابعة لها بواسطة البطاقات الأجنبية، أخذا بالاعتبار ان تكون حدود هذه السقوف على مستوى كل حركة او مجموع قيم حركات السحب المنفذة بشكل يومي او شهري.

٢) وضع الضوابط والاليات المناسبة والكفيلة بمراقبة وتحليل الحركات المالية التي تتم بواسطة هذه البطاقات لدى التجار بكفاءة وفعالية وبالاستناد الى الأنظمة الالكترونية المخصصة لذلك اخذا بعين الاعتبار ما يلي:

- التجار ذوي المستوى الأعلى (عدداً وقيمة) في تنفيذ حركات البطاقات الأجنبية ومستوى مخاطر هؤلاء التجار ومستوى مخاطر الدول المصدرة لتلك البطاقات وتتبعها بشكل دوري.
- التحقق من صحة الحركات المنفذة على البطاقات الاجنبية الصادرة عن الدول مرتفعة المخاطر وللقطاعات المصنفة عالية المخاطر على سبيل المثال لا الحصر (تجار الذهب/الموبايلات/مكاتب السياحة) واستيفاء وثائق اثبات الشخصية للتأكد من ان حامل البطاقة هو نفس صاحب البطاقة وذلك للعمليات التي تزيد مبالغها عن ٥٠٠ دينار.

نموذج (١١/١٠/١/١)

ص.ب ٣٧ • عمان ١١١١٨ الاردن • هاتف ٤٦٣٠٣٠١ فاكس ٤٦٣٨٨٨٩ • موقع إلكتروني : www.cbj.gov.jo • بريد إلكتروني : info@cbj.gov.jo

- طلب الوثائق المعززة من التاجر للتأكد من ان العمليات المنفذة هي تجارية تامة وحقيقية مثل الحصول على فواتير البيع شريطة ان يكون اسم الدافع مثبت على الفاتورة، وفي حال اشتراك أكثر من بطاقة بعمليات دفع مرتبطة بفاتورة معينة او عقد بيع معين فانه يجب على التاجر الحصول على وثيقة إثبات شخصية وكتاب من حامل البطاقة يقر بدفعه مبلغ لصالح صاحب الفاتورة \ العقد.
- على المحصل وقبل انشاء العلاقة التعاقدية مع التاجر التحقق من عدم ادراج التاجر على قوائم الحظر الخاصة بشركات البطاقات العالمية.
- تطوير أجهزة نقاط البيع بحيث تكون قادرة على انشاء تنبيه للتاجر بضرورة طلب وثيقة اثبات الشخصية و/او طباعة نموذج مصغر من خلال جهاز نقاط البيع للتاجر للقيام بتعبئة المعلومات الخاصة في وثائق التعرف على العملاء وضرورة الاحتفاظ بمعززات الحركات من أوراق وفواتير وارفاقها كشرط لتسوية حركات البطاقات الأجنبية المعنية الصادرة عن دول مرتفعة المخاطر والتي تجاوزت سقف ال ٥٠٠ دينار.

٣) تسديد المبالغ المستحقة للتجار من البطاقات الأجنبية بعد مرور ٤٨ ساعة من تاريخ تنفيذ الحركة (T+٢)، ليتم التحقق من كافة الوثائق المعززة.

٤) تضمين العقود الموقعة مع التجار على ملحق بإقرار وتعهد واضح وصريح بما يلي:

- استخدام نقاط البيع لعمليات شراء تامة وحقيقية او تقديم خدمات فعلية.
- عدم قبول تمرير حركات بطاقات على نقاط البيع العائدة لهم تخص عمليات بيع تجار اخرين.
- انه لا يحق للتاجر استعمال الاجهزة التي يتم تزويده بها الا لتنفيذ عمليات/ حركات البيع لغايات اعماله فقط، كما لا يحق له التنازل عن هذه الأجهزة لأي تاجر اخر و/او التصرف فيها دون موافقة مسبقة من المحصل.
- عدم نقل أجهزة قبول الدفعات داخل أو خارج المملكة الأردنية الهاشمية إلى فرع آخر / أي مكان آخر الا بعد الحصول على موافقة المحصل المسبقة.
- رفض اجراء أي عملية بيع او تقديم خدمة للبطاقات الأجنبية (المدفوعة مسبقا) الصادرة عن دول مرتفعة المخاطر بدون اسم مالكها.
- بأحقية المحصل إنهاء الاتفاقية بينه وبين التاجر على الفور في حال قيام التاجر بأعمال تجارية في أي بلد محظور أو مدرج في القوائم السوداء أو أصبح مملوكا أو خاضعا لسيطرة دولة أو كيان أو فرد محظور.
- بأحقية المحصل إيقاف التعامل مع أي تاجر يشتبه تورطه بعمليات تتعلق بتسييل المبالغ المخزنة في البطاقات الأجنبية الى نقد دون وجود عملية شراء حقيقية او تقديم خدمات فعلية.
- بأحقية المحصل رفض أو إيقاف تنفيذ معاملات أي تاجر إذا وجد أو اعتقد أن مثل هذه المعاملات تشكل مخاطر غير مقبولة أو محظورة حسب التشريعات.

- بأحقية المحصل حجز المبالغ المتأتية من البطاقات الاجنبية والتي نفذت حركات على اجهزة نقاط البيع لحين التحقق من معززاتها ومصادرها.
- بأحقية المحصل طلب جميع المعززات والمؤيدات اللازمة من وثائق ومستندات خاصة للحركات المنفذة لدى التاجر
- كافة الالتزامات المنصوص عليها في البنود ١،٢،٣ أعلاه.

٥) العمل على تعزيز توعية التجار بشكل دوري ومستمر بالمخاطر والممارسات السلبية المرتبطة ببطاقات الدفع وخاصة البطاقات الأجنبية.

٦) تطوير وتحديث السيناريوهات ومؤشرات الاشتباه المرتبطة باستخدام البطاقات الأجنبية على نقاط البيع على النظام الإلكتروني الخاص بمراقبة الحركات المالية بشكل دوري ومستمر بما يكفل رصد وكشف أي عمليات احتيال او غسل أموال او تمويل إرهاب مرتبطة بها، وبحيث يتم الاسترشاد بأمثلة السيناريوهات الواردة ضمن الملحق الوارد ضمن أنظمة الضبط والرقابة على الحركات المالية، مع مراعاة القيام بإبلاغ البنك المركزي واي أطراف ذات علاقة في حال وقوع حالات احتيال او اختراق.

٧) مراعاة اخطار وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب فوراً في حال توافر اشتباه بأن هناك تعاملات مرتبطة بغسل أموال أو تمويل إرهاب او جريمة اصلية وفقاً للنموذج أو الوسيلة المعتمدين من الوحدة لهذه الغاية وبما ينسجم مع أحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب النافذ والتعليمات ذات العلاقة الصادرة بمقتضاه.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

المحافظ
د. عادل الشركس

ملحق السيناريوهات

الرقم	وصف السيناريو
١	القيام بحركات يوميا اكثر من (٢) لدى تاجر معين بقيمة تراكميه (٧٠٠٠>) يومياً و (٥٠,٠٠٠) أسبوعي
٢	تنفيذ حركة بيع لدى التاجر بقيمة (١٠,٠٠٠>) لدى تاجر يومياً.
٣	ارتفاع ملحوظ في قيمة مبيعات التاجر (مجموع حركات البيع) لدى التاجر بنسبة ٥٠% عن متوسط حركات التاجر خلال شهر .
٤	قبول حركات أجنبية من نفس البلد / المصدر بشكل اكثر من ٥٠% من مجموع حجم المبيعات اليومية الكلية -
٥	القيام بتنفيذ حركات متكررة على نفس البطاقة بعدد ٣ حركات فأكثر يومياً بنفس القيمة (مماثلة) .
٦	القيام بتنفيذ حركات متكررة على نفس البطاقة تتجاوز قيمة اكبر من (٢١٠٠٠>) لدى اكثر من تاجر خلال اسبوع.
٧	تشابه المعلومات الشخصية لعدة اشخاص مثل (العنوان، رقم الهاتف، الرقم الوطني للمنشأة، الرقم الوطني للمستفيد الحقيقي، رقم الجواز، رقم السجل التجاري)
٨	مبيعات على بطاقه اجنبيه بمبالغ كبيره او صغيره بصورة متكررة اكثر من (٥) حركات تكون صادرة من دول تشهد اضطرابا سياسيا او أمنياً بحسب تصنيف FATF مثل العراق ليبيا سوريا اليمن
٩	حركات منفذه من خلال KEY ENTRY بمجموع قيمته اكثر (٣٠٠٠>) وبعدد اكثر من (٣) يومياً. مع استثناء BINS او MID
١٠	تنفيذ حركات بما مجموعه قيمة اكبر من (٣٠٠٠>) لدى تجار متواجدين في المناطق الحدودية والمناطق الحرة أو قائمة داخلية خلال (يوم).
١١	تنفيذ حركات بقيمة اكبر (٢٥٠,٠٠٠) على رمز MCC معين : (التأمين, المجوهرات, الوساطه الماليه، قطع السيارات، تجارة السيارات، اللوجستيك، السياحة والسفر، خلال (شهر).
١٢	تنفيذ حركات بقيمة (....) وبعدد (...) لدى تجار ضمن القوائم الداخلية خلال () ساعة.
١٣	ثلاث عمليات أو أكثر تمت بواسطة البطاقات الليبية أو النيجيرية خلال ٢٤ ساعة لنفس التاجر
١٤	ثلاث عمليات تمت من بطاقة دولية واحدة أو من بطاقات دولية مختلفة لنفس التاجر خلال ساعات الليل (١٢ ليلا الى الثامنة صباحا). باستثناء الفنادق والمطاعم.
١٥	تضخم عدد البطاقات الأجنبية لدى نفس التاجر بمقدار أربعة أضعاف المعدل اليومي المعتاد
١٦	المبلغ الإجمالي للحركات التي تمت خلال يوم تجاوزت قيمة ٤٠٠٠ دولار أمريكي باستخدام البطاقات الأجنبية على نفس الجهاز أو لمنفعة نفس التاجر (باستثناء قطاعات عمل معينة)
١٧	إجمالي عدد الحركات التي تمت خلال يوم تجاوزت ٧ حركات (باستثناء قطاعات عمل معينة)
١٨	٣٠ بطاقة دولية أو أكثر تم تمريرها عبر أجهزة من نفس الدولة المصدرة لها لمدة ٥ أيام متتالية (باستثناء قطاعات عمل معينة)
١٩	أي حركة مررت على جهاز POS بمبلغ (٢٠٠٠ دينار أو أكثر للتجار ذوي تصنيف مخاطر منخفضة)، (٣٠٠٠ دينار\ح أو أكثر للتجار ذوي تصنيف مخاطر المتوسطة)، (٤٠٠٠ دينار أو أكثر للتجار ذوي تصنيف مخاطر مرتفعة).

الرقم	وصف السيناريو
٢٠	إجمالي عدد الحركات ثلاث او اكثر تم رفضـــها او تمريرها بقيم تصـــاعدية او تنازلية من نفس البطاقة خلال ساعتين لمنفعة نفس التاجر.
٢١	خمس عمليات إرجاع بضائع أم أكثر من نفس التاجر خلال ٢٤ ساعة لنفس البطاقة